# معالم الألسنية الجنائية وبلوغها التكامل الوظيفي– دراسة تحليلية في تطبيقاتها العملية

أ. د. علي حسين خضير الشّمّري

جامعة الأنبار– مركز الدراسات الإستراتيجية

khudhair.udhair@uoanbar.edu.iq

تاريخ الاستلام 2025/5/26 تاريخ القبول 2025/6/12 تاريخ النشر 2025/6/22

**الملخص:**

تتغيا هذه الدراسة الكشف عن أواصر الصلة بين علم الألسنية وعلم الجنايات وما تمخّض عن اندماجهما، إذ سعى هذا العلم البيني إلى تحليل المتون اللغوية المكتوبة أو المنطوقة على السواء بمسار علميّ متلئب بغية توظيفه لإحقاق العدالة المنشودة؛ وذلك ببلوغ أدلة علمية لغوية محضة تكون الفيصل والمرجح في قضية ما. فضلًا عن تتبع تأريخ ارتباط الألسنية بعلم الجناية وما حقّقته من كشف لكثير من القضايا العويصة والملبسة، وتعيين بعض ما اصطلح عليه جنائيًا وما يقترن به من دلالات، والإفصاح عن جدوى المادة العلمية الناجمة من اتحاد هذين العِلْمين وإسهامها في إثراء الحركة اللغوية، ولعل من أبرز المعطيات التي تم التوصل إليها أنّ "الألسنية الجنائية" سلكت مؤخرًا حيزًا مهيعًا ليستغرق استجلاء النصوص، وكشف الانتحال، واستجلاء التعنيف اللفظي على مواقع التواصل، فضلًا عن الترعيب والتهديد والوعيد وغيرها. وثبّ أمر الدراسة مقسّمة على مبحثين تسبقهما مقدمة وتليهما خاتمة.

**الكلمات المفتاحية:** الألسنية، الجنايات، التكامل، الجريمة.

# Features of forensic linguistics and its functional integration - An analytical study of its practical applications.

**Prof. Dr. Ali Hussein Khudair Al-Shamari**

**University of Anbar- Center of Strategic Studies**

**Abstract**

This study aims to uncover the connections between linguistics and criminology and the outcomes of their integration. This interdisciplinary field seeks to analyze both written and spoken linguistic texts using a rigorous scientific approach, with the goal of employing language analysis to achieve justice by reaching purely linguistic scientific evidence that can

serve as decisive proof in legal cases. Additionally, it traces the historical relationship between linguistics and criminology, highlighting its role in solving complex and ambiguous cases, identifying terminologies used in criminal contexts along with their meanings, and demonstrating the value of scientific material resulting from the fusion of these two disciplines. One of the key findings is that "forensic linguistics" has recently gained significant space in areas such as text interpretation, plagiarism detection, verbal abuse examination on social media platforms, as well as identifying threats, intimidation, and other forms of verbal aggression. The study is structured into two main sections, preceded by an introduction and followed by a conclusion.

**Keywords**: Linguistics, Connection, Criminology, Crime.

**المقدمة:**

لا يخفى على حصيف أنّ الإنسان له بصمة أصابع وفي ضوء فحصها يمكن كشف هويته، وكذلك الأمر بالنسبة إلى الصوت عند النطق بالألفاظ سواء أكان ذلك مشافهة أم كتابة؛ لأنّ كلّ فرد يملك ما يسمه اللسانيون بـ" اللغدية Idiolect" أو اللهجة، وهو يشير إلى السلوك اللغوي ومفرداته التي يجيدها الفرد عند الكلام، ويقابله مصطلح أخر يوسم بـ"لهجة اجتماعيّة Sociolect"، يُستعمل هذا المصطلح لسَبْر الخصائص التي تنماز بها لهجة ما أو للغة تتصل بجماعة أفراد ينتسبون إلى بيئة جغرافية واحدة؛ وعلى غرار ذلك لهجات الشارع السريّة التي تتداول المؤثرات العقلية أو لهجات الاتجار بالأعضاء أو لهجات البغاء[1]، ويشكّل المصطلحان المذكوران آنفًا "اللغدية واللهجة الاجتماعية" المادة الأولية التي يستند إليها بوصفها دليلًا جنائيًا فيصلًا في اثبات التهمة. وتُعد الألسنية وتفرعاتها بِدعًا من الدراسات التكاملية التي ظهرت في نهاية القرن الماضي، بُغية الانتفاع من تطبيق النظريات وربطها بالعلوم الأخرى؛ وذلك للتوصل إلى أهداف علمية ربما كان الحصول عليها عسيرًا فيما مضى. والألسنية هي إحدى العلوم الحيوية الحديثة التي لم تأخذ حقها من العناية، ولا سيما على المستوى الجنائي، فالألسنية الجنائية يمكن استغلالها على الوجه الأكمل، وذلك بإثرائها إبستمولوجيا بالأمور ذات الصلة؛ مما يسهم في فتح مغاليق أكبر القضايا الجنائية؛ لما فيها من أدواة لغوية تسهم في إثبات الإدانة أو نقضها. وكلّ ذلك يمكن تحقيقه في ضوء "تنسيق الجهود والتعاون بين المؤسسات العلمية والدوائر العدلية والأجهزة الأمنية" الذي سيحقق بلا شك الأهداف المرجوّة في

علاج الكثير من الجرائم التي تهدد حياة البشر، وهي على علاقة وطيدة بالممارسات اللغوية، ألا ترى أنّ التشهير، والشتم، والتحريض، والتهديد، والحنث باليمين كلها جرائم؟ ما الذي سيبقى من كينونتها إذا سلبت منها العامل اللساني ومن تعقيدات الاعتماد المتبادل بينه وبين سبيل القانون. وقد آثرت في هذه الدراسة أن أصطحب القارئ في جولة مستوفزة –نوعاما– ربما سترهقه صعودا؛ لما تضمّه من بُعد في التصور والتطبيق في ظل ألفاف مشتبِكة تعلق بمشكلة الصلة بين الألسنية وعلم الجنايات، حتى تستوي الدراسة على سوقها معلنة أنّ الألسنية شريكٌ أُسّ في علم الألسنية الجنائية.

**مشكلة الدراسة:**

الصّلة التي تربط الألسنية بالعلوم الأخرى ولا سيّما المقترنة بالقانون، وهي آصرة بيْنية لم تَتفَشَّ وإنما تسير بخطوات مدلفة حتى بين الجهات المعنية بذلك؛ لذا اقتضى الإفصاح عن نيافة التفاعل بين هذين العِلْمَين، وأنّهما يمثلان مِدْماكًا واحدًا يمكنه الإسهام في تبديد الكثير من المشكلات القانونية، ولا سيما في الجهات التي تتخذ القرارات النافذة والملزمة.

**هدف الدراسة:**

استجلاء العلاقة الوطيدة والتواشج بين هذين العِلْمَين؛ لأنّ علاقتهما مغمورة حدّ الطّمس، فضلًا عن إبداء أثر التضافر بين علم الألسنية وعلم الجنايات في الكشف عن مغاليق كثير من القضايا الجنائية العويصة، وإظهار الأثر الذي يخلّفه التواصل بينهما على الحركة اللغوية بشكل عام؛ لأنّ ربط اللغة بالعلوم الأخرى وإظهار التفاعل بينها، يكسي اللغة حلة قشيبة.

**فرضية الدراسة:**

–ما الألسنية؟ وما صلة الألسنية بعلم الجنايات؟ وما الألسنية الجنائية؟

–ما الذي أضفاه هذا التواشج بين هذين العِلْمَين من مادة علمية تسهم في إثراء الحركة اللغوية؟

–ما المسوغ المعرفي الذي يجعلنا نجمع هذه المجالات، (الألسنية، الجنايات، القضاء) في بوتقة واحدة؟

**أهمية الدراسة:**

الإسهام في رفد مكتباتنا العربية بمثل هذه المقاربات اللسانية، فضلًا عن تنبيه الوسْنان إلى أهمية علم الألسنية في كشف ملابسات كثير من الجرائم، ولاسيما في بلادنا العربية التي لم يكن لها

نصيب وافر من تطور هذا العلم، والسعي إلى تطوير المختبرات الجنائية، وذلك بإضافة مختبرات التحليل اللغوي، والاستعانة بعلماء الألسنية في المؤسسات العلمية، وهذا يعدّ من أفضل ما يمكن أنْ تقدّمه المؤسسات العلمية الجامعات أو المراكز البحثية للأجهزة القانونية والأمنية بغية تحقيق العدل والتصدي للجرائم والمجرمين. والإلمام بجوانب توظيف الألسنية واستعمالاتها في صُعُد المعارف والعلوم كافة، فضلًا عن فتح التعاون بين المؤسسات المذكورة آنفا في تبادل الخبرات مما يجعل الطريق مهيعًا أمام تلك المؤسسات في تحقيق الاتزان المجتمعي. ولا سيما أنّ كثيرًا من "القضاة والمحامين" في بلادنا العربية وبنسبة 90% ليس لهم معرفة بمصطلح "الألسنية أو اللسانيات القضائية"، وهذا ليس من قبيل "إطلاق الكلام على عواهنه" بل يسنده عمل علمي استهدف به الباحث ثلة من القضاة والمحامين في عدة بلدان عربية " السعودية، ومصر، والجزائر، والإمارات، وقطر، والبحرين"[2] .

**منهج الدراسة:**

اعتمدت في هذه الدراسة المنهج الوصفي الذي يعد من مناهج البحث العلمي الرصينة، إذ يستعمل في دراسة وتحليل الإشكاليات والموضوعات ذات النزعة الوصفية، ولا يكاد يخلو بحث علمي منه، ولا سيما في مثل هذه الأبحاث التي لها صلة وثيقة بالمجتمع، فضلًا عن التطبيقي الذي يمثله المبحث الثاني.

## المبحث الأول (الجانب النظري)

قبل أنْ أَلِج إلى الدراسة النظرية لابدّ من الإشارة إلى أمر استأهل الذكر وهو أنّ "الألسنية الجنائية" لها مسميات أخرى تعطي المعنى نفسه مثل: "اللسانيات القانونية، لسانيات المحكمة، اللسانيات الشرعية، اللسانيات القضائية، علم اللغة القضائي، علم اللغة القانوني، علم اللغة الجنائي"؛ بيد أنّ عامل الترجمة هو السبب الرئيس في تعدد المسميات، فضلًا عن أنّ بعض تلك المسميات لا تصلح أن تكون مقابلًا لـ(Forensic linguistics)؛ لِما فيها من لبس للمعنى المنشود مع اصطلاحات أخرى، فمثلًا تركيبة "اللسانيات الشرعية" لا أراها مناسبة؛ لصلتها بمصطلح العلوم الشرعية. ورأى بعض المحدثين[3] أنّ مصطلح "الألسنية القضائية" هو المقابل الأصلح لـ( Forensic linguistics)، ولم يرَ بعضهم الآخر مناسبة لمصطلح" الألسنية الجنائية"؛ لأنّه حصر الأمر في

المتون الجنائية فقط؛ وهو مجانب للصواب؛ بل إنّه يستغرق القضاء والمتون بأنواعها سواء القانونية أو الوصايا والعقود، فهو مستغرق "للأركان الثلاثة: اللغة والجريمة والقانون". وبناء على ما ذكر آنفًا فقد أُسست جمعيات ومؤسسات تعبأ وتكترث بمجال الألسنية الجنائية وتقنينها وإسبار أقسامها فضلًا عن تطبيقاتها، ودونك أهمها:

- الجمعية الدولية لعلوم الطب الشرعي "IAFI" أسست سنة 1993م.
- "مجلة اللغة والقانون الجنائي" أسست سنة 1994، والتي وسمت فيما بعدد بـ"مجلة اللسانيات القضائية".
- "مخبر الفحص بالبيانات اللغوية الفدرالي"، وهو من أوسع المخابر العلمية في هذا المجال أسس سنة 2017.
- أسست عام 2017 الرابطة النمساوية "للسانيات القانونية "AAIL".

ومما ذكر آنفًا فهذا العلم قد حاز على إقرار الدوائر الجنائية ولا سيما الدول المتقدمة كـ" أميركا، وبريطانيا، وألمانيا، والنمسا، وأستراليا، وغيرها من الدول المنضوية تحت هذا الاعتراف والاقرار والتي ضمت مخابر ألسنية جنائية، يأخذ فيها الخبير اللساني على عاتقه تقديم شهادته أمام المحاكم؛ بناء على المعطيات التي استحصلها من اختبار الحزم الصوتية أو البيانية المكتوبة إلكترونيًا أو يدويًا في ضوء وتيرة وأسلوب الكاتب بغية إثبات التهمة أو ردّها[4]، ومن الجدير بالذكر أنّ المسلمين كان لهم قصب السبق في هذا المضمار، إذ استعمل الإمام الطبري "ت310هـ" معايير هذا العلم في سبر ونسبة أحاديث الرسول "صلى الله عليه وسلم" فضلًا عن تأثيل الحضارة الإسلامية[5].

**أولًا: تقدّم الألسنية الجنائية وتطورها:**

ليس من السهل لأيّ علم أن يتنبأ بنشأته، والألسنية الجنائية علم من تلك العلوم، بيد أنّ علماء الغرب أكّدوا أنّ نشأت هذا العلم تعود إلى عهد الإغريق والرومان، إذ نشب خلاف بشأن صحة نسبة المؤلفات سواء المسرحية أو الأدبية لكتّابها، إذ كانوا يتهمون بعضهم بالانتحال والتزوير، حتى نالت الظنون من الإنجيل المقدّس، وأعمال شكسبير. صرّح بعض العلماء إلى أنّه يمكن إرجاع بدايات علم الألسنية إلى العام 1927 إلى مذكرة فدية في (كورنينج)، نيويورك. إذ أفادت وكالة أسوشيتد برس أن "دنكان ماكلور، من جونسون سيتي عمّ الفتاة المختطفة، هو العضو الوحيد في العائلة الذي يتهجى

اسمه "مكلور" بدلًا من "ماكلور ". الرسالة التي تلقاها يفترض أنها من الخاطفين، كان موجهًا إليه بالاسم الصحيح مشيرًا إلى أنّ الكاتب كان على دراية بالاختلاف في التهجئة ( John Olsson, text pdf). وربما كانت قضية (إرنستوميراندا)عام 1963 أُسّ في بدايات مسار الألسنية الجنائية؛ إذ أدت إلى إنشاء حقوق "ميراندا" ودفعت تركيز هذا العلم إلى استجواب الشهود بدلًا من تصريحات الشرطة فظهرت العديد من القضايا التي تحدت ما إذا كان المشتبه بهم يفهمون حقًا ما تعنيه حقوقهم أم لا؛ مما أدى إلى التمييز بين الاستجواب القسري مقابل الاستجواب الطوعي.

أما جهود العرب القدماء الّتي لا تخفى ولا ينكرها إلّا جاحد؛ فقد مرَّت دراساتهم بمراحل عدَّة حتى استوت على سوقها دراسة تستند إلى أصول مرتبة، ومنهج متلئب، إذ إنّ منهجهم يقتفي خطوات المنهج الوصفيّ، فهو يقوم على تحديد الزّمان، وهو ما قبل (150هـ)، وتحديد مكان المادة المدروسة، وهي هنا البقعة الّتي تُدْرس لغتها، والمراد بها قلب الجزيرة العربيّة، ثم تحديد المستوى؛ ذلك أنّ «الوصفيين حينما رسموا للظاهرة المدروسة إطارًا تاريخيًا وإطارًا جغرافيًا قصدوا حصر المستوى اللّغويّ للظّاهرة"[6] وبنظرة مستوفزة يبادهك علماء اللغة العرب بما فعلوه إذا ابتغيت مقارنة بين المنهجين العربي الوصفي والمنهج اليوناني ستجد بونًا شاسعًا بينهما، إذ إنّ المنهج اليوناني اعتمد على دراسة نشأة اللغة، ولا يخفى على حصيف أنّ هذا الأمر من الغيبيات ولا ترجى منه نتائج أو معطيات ذات نفع، بيد أنّ العرب فضّلوا التوجه إلى دراسة اللغة الحيّة التي يتداولها مجتمعهم يعربون بها عمّا في حياتهم، وقد انتهج النحو اليوناني الطريقة التقليدية ولم يَحِدْ عنها، إذ أشبع بآراء أرسطو وعلاقته باللغة اليونانية، خلافًا لمنهج الدرس العربي الذي اتخذ المنهج الوصفي مسارًا له وهو الطريق الذي سار عليه الدرس اللغوي الحديث[7] وهو منهج متلئب متّبع.

**الألسنية لغة واصطلاحًا:**

الألسنية لغة: اللِّسْن: الكلام. واللِّسْنُ: اللُّغة[8]. أما اصطلاحًا فهي: "علم يدرس اللغة الإنسانية دراسة علمية تقوم على الوصف ومعاينة الواقع بعيدًا عن النزعات التعليمية والأحكام المعياريّة"[9]، أو هي علم "يدرس اللّغة أو اللهجة دراسةً موضوعيةً، غرضها الكشف عن خصائصها، وعن القوانين اللّغويّة الّتي تسير عليها ظواهرها الصّوتيّة والصّفيّة والنّحويّة والدّلاليّة والاشتقاقيّة والكشف عن العلاقات الّتي تربط هذه الظّواهر بعضها ببعض، وتربطها بالظّواهر النّفسيّة، وبالمجتمع والبيئة

الجغرافيّة"[10] وجوهر الألسنية هو كل تفاعل لغوي يصدر من الإنسان سواء في الماضي أو الحاضر ولا فرق بين متحضر أو بدائي، أو لغة ميتة أو حيّة، قديمة أو حديثة، دون الالتفات إلى اعتبار الصحة أو اللحن، وجودة أو رداءة[11].

إذن هي دراسة موضوعية للغة الإنسانية، أي: دراسة تلك الظاهرة العامة والمشتركة بين البشر والاجتهاد في استنباط خصائصها وتراكيبها ووجه الشبه والتباين فيما بينها، والدراسة استغراقية لكل الجوانب مع عدم الالتفات إلى الأمور التي لا تهم ولا يعتدّ بها اللسانيون. وتتغيا دراسة الألسنية بيان كُنْه كل لغة من هذه اللغات، والمسار الذي تتخذه في عملها والنظر إليها على أنّها نظام كليّ يتكوّن من مستويات متراتبة يستند الأعلى منها إلى الأدنى[12]. وهي علم أصبح مسندة ومتكأ لدراسة الظاهرة اللغوية والوصول إلى أعماقها.

**الألسنية التطبيقية** (Applied linguistics):

هي حصيلة من تداخل بعض العلوم الطبيعية والإنسانية وعلم الألسنية بوصف الأخير أسّ متعدد الارتباطات، فتعلقه بالعلوم الإنسانية كما قال ماريو باي: "علاقة وثيقة بعلم الإنسان، وعلم الاجتماع، باعتبارها نتاج علاقة اجتماعية، ووسيلة نقل الثقافة التي تعتبر من وجهة نظر علم الإنسان مجموعة تقاليد الشعب وأوجه استعمالاته للغته" وذكر أيضًا أنّ علاقة علم اللغة بعلوم الطبيعة بناء على أمور، منها أنّ: "أصوات لغة الكلام تنتج وتستقبل عن طريق أجهزة الجسم الإنساني كذلك فإنّ انتقال الصوت على شكل موجات صوتية عبر الهواء يدخل في اختصاص علم الطبيعة"[13]، وتمخض عن هذا التواصل بين العلوم المختلفة ظهور الألسنية التطبيقية. وتأسيسًا ما ذكرت آنفًا يمكن أنْ أضع تعريفًا للألسنية التطبيقية وأقول بأنّها: مجال تلتقي فيه علوم متعددة يحتجن أنظمة عملية عديدة تُستغل معطياتها في تسوير مشاكل اللغة ابتغاء معالجتها.

**تعريف الألسنية الجنائية:**

هي "فرع من فروع علم اللغة التطبيقي يقوم على دراسة وتحليل البيانات اللغوية المصاحبة لوقوع الجريمة بهدف تحديد هوية الجاني أو المتهم"[14]. أو هي "العلم القائم على دراسة النصوص التحريرية والشفهية ذات الصلة بالجرائم والخلافات القانونية أو المسائل المتعلقة بإجراءات التقاضي أو ما يتعلق بلغة القانون ومدى وضوحها وكيفية إصلاحها وإتاحتها لفهم الأشخاص العاديين

والمتخصصين على السواء"[15]. أو هي العلم الذي يقوم على دراسة البيئات اللغوية المصاحبة لوقوع الجريمة وتحليلها وقياسها بغية تعيين هوية الجاني[16]. والذي ينعم النظر في التعريفين المذكورين آنفًا يجد أنّ التعريف الأول لـ(Koposov) أكثر شمولية من التعريف الثاني لـ(Asher)؛ لأنّ (Koposov) أراد أنّ يضّمن معظم القضايا ويجعله أكثر شمولًا لهذا المصطلح. ثم انبرى لنا (Brennan) ليثير أمرًا في هذا المصطلح ويصرّح بأنّ هناك خلافًا في مفهومه بين أوساط الدارسين لهذا المجال. فقد حصره بعضهم في استعمال تقنيات ونظريات الألسنية في الجرائم التي تكون فيها البينات اللغوية جزءا من القرائن، أو كلّ القرائن والأدلة الجنائية أو المدنية الموجودة في مسرح الجريمة أو التخاصم. أما بعضهم الآخر فيجعلون هذا المصطلح مهيعًا ليشمل دراسة كل ما سبق، فضلًا عن دراسة كلّ العلائق القائمة بين اللغة والقانون[17]. ولعلّ في ذلك إشارة إلى وجود تعريفين للألسنية الجنائية، أحدهما: أنها وسيلة للكشف عن الجاني، والآخر: أن يدرس فضلًا عمّا سبق اللغة القانونية وعلاقة التأثير والتأثر ما بين اللغة والقانون[18]. وقد ذكر كريستوفر بأنه علم يزدهر وينمو بشكل سريع؛ بل يكتسب ثقة متنامية في الأوساط الأمنية والقضائية[19]. وبناء على ذلك فإنّ هذا العلم يعمل على تحليل دقيق وممنهج للسِّمات الصّوتية والبصريّة والاجتماعيّة التي تنماز بها لغة فرد يكون مرتبطًا بدعاوى قضائيّة. ويُظهر نتائج هذا التحليل ثلّة مختصّة في حقول لسانيّة مختلفة، وظيفية أو اجتماعية؛ وينجم عن هذه التّحليلات تضييق دائرة المشتبه بهم؛ مما يؤدي إلى نفوذ الإجراء الجنائيّ وفاعليّته، ومن دون هذا الأمر يكون كخرط القتاد.

**محاور واستعمالات الألسنية الجنائية:**

شهدت الألسنية الجنائية تقدمًا سريعًا في الغرب، ولاسيما في الآونة الأخيرة، حتى صارت الاستعانة بعلماء الألسنية في القضايا الجنائية من الأمور المألوفة؛ للوقوف على البيانات اللغوية المرافقة للحادث الجنائي؛ بغية الحصول على شهاداتهم وآرائهم في الحدث المطروح. وأهم مجالاته:

فروع الألسنية الجنائية: المعروف أنّ الألسنية الجنائية تنماز بتشعب فروعها وتشابكها، ولعلّ أكثرها شيوعًا الآتي:

**أولًا: علم الأسلوب الجنائيّ** (Forensic stylistics):

يختصّ هذا الفرع بالمواد المكتوبة أو المنطوقة وتحديد قياس المحتوى اللساني، للكشف عن هويّة المؤلّف الحقيقي. غالبًا ما يعتمد في قضايا الانتحال أو السّرقات الأدبية في ضوء تحري الملمس اللساني للنصوص، وينماز بخصائص جوهرية من أهمها[20]:

أ–تحليل الأسلوب؛ وذلك بتفكيك المسار المتبع في المتن المختبر، مثل: "الكلمات، التراكيب، الجمل".

ب–توصيف وتحليل الأبنية اللسانية مثل:" تركيب الجمل والسبر اللساني.

ج_ تحليل الاختلافات اللسانية: وهي التي تتجلى في التغايرات والتباينات بين مختلف المؤلفين.

د_ مقارنة المكانز أو المدونات: بغية الظفر بسمات وخصائص تلك المتون من حيث التشابه والاختلاف التي تكون بمثابة بيّنة على تعيين المؤلف أو المتن في ضوء سِمات الترقيم أو الهفوات الإملائية واللسانية.

هـ – تحليل الهيئات اللغوية وأشكالها:

و– الاستشفاف أو الاستنباط اللساني: وهو الذي يتأتى من توصيف الأسلوب ويعد مساعدًا على تعيين المؤلِف أو تجريس "الانتحال الأدبي".

ز– البصمة اللسانية: هي التي في ضوئها يمكننا تخصيص لكل مؤلِف بصمته التي ينماز بها عمّن سواه وتكون بمثابة صوىً لسانية تدل عليه ويكون معروفًا بها.

ح– التوصيف "السيكولوجي Psychology" والفسيولوجي (Physiology): وهو الذي يعين على الوقوف عند الحالة الحقيقية للمؤلِف، وذلك في ضوء اختبار التغيّرات في التآليف الناجمة عن الدوافع السيكولوجية أو الفسيولوجية[21].

**ثانيًا: علم الصّوتيّات الجنائيّ** (Forensic Phonetics):

يهتمّ هذا العلم، إلى بيان أوجه التّشابه والاختلاف بين التّسجيلات الصّوتيّة التي قد ترد على ألسنة المشتبه بهم، أو تحليل أصوات الجرائم التي يتوارى فيه المجرم بوجهه أو عن طريق شريط مصور لمجرم لكن دون تمييز لهيئته ووجهه، ومن ثمّ تحديد حالتهم النّفسية أو المرضيّة انطلاقًا من الخصائص الصّوتيّة الفيزيائيّة. ويتكامل هذا الفرع مع علم النّفس الجنائي.

**ثالثًا: تحليل الخطاب** (Discourse Analysis):

أرى من المناسب هنا أنْ أفرّق بين النّص والخطاب، فالخطاب يفترض وجود سامع، في حين يتوجه النّص إلى متلقٍ غائب يتلقاه عن طريق القراءة. إذن الخطاب نشاط تواصلي مبنيّ على اللغة المنطوقة، خلافًا للنصّ الذي هو مدونة مكتوبة. والخطاب مرتبط بلحظة إنتاجه، بينما النص له ديمومة الكتابة ويقرأ في كل زمان ومكان. وهذا الفرع يعمل على إظهار وظيفة كل جزء من الكلام المنطوق أو المكتوب في ضوء الشّرح والتّفسير والتّأويل. وتستعمل فيه القواعد والمعايير التي يجب أن يتبعها المفسر لفهم النص، فضلًا عن الاستعانة بالسيميائية.

**رابعًا: علم اللّهجات اللّغوي** (Dialectology):

علم يدرس كل المتغيرات اللغوية والاختلافات اللهجية على أساس التوزيع الجغرافي وما يرتبط بها من سمات، وفق دراسة منهجية متلئبة متوسلًا ببيانات "أنثروبولوجيّة وجغرافيّة"؛ بغية تحديد البيئة الاجتماعية التي ينتسب إليها المتهم أو المنطقة التي يقطنها. ويعدّ فرعًا من فروع الألسنية الاجتماعيّة، يهدف إلى دراسة اللّهجات بطريقة منهجيّة بالاستناد إلى معلومات. يسهم هذا الفرع في تحديد المنطقة الجغرافيّة أو البيئة الاجتماعيّة التي ينتمي إليها المتكلّم (المجرم)[22].

**خامسًا: علم النفس الجنائيّ** (Forensic Psychology):

يشتمل هذا العلم بشكل أساسيّ، على إعادة صياغة نتائج المعاينة النّفسيّة السّريريّة باللّغة القانونيّة، بهدف الاستفادة منها في مرافعات المحاكم. يعمل الطّبيب النّفسيّ على تقييم الحالة الذّهنية للمدّعى عليه وقت ارتكاب الجّريمة.

**- هل الألسنية الجنائية تنضوي تحت الحقل اللساني التطبيقي؟**

لا شك أنّ الذي يبتغي اثبات نسبة الألسنية الجنائية إلى حقل الألسنية الجنائية بفحواها الرحراح لا يستلزم منه بذل الوسع؛ لأنّ مبلغ الألسنية الجنائية يسعى إلى تبديد عقبة الانسلاخ من حال إلى حال أجدى من الواقع وعلى المستويين الجمعي والفردي، كمعالجة المشاكل، أو التخطيط اللساني، أو المحاباة، أو تعليم اللغة الأجنبية، وبما أنّ الألسنية الجنائية تتصل بحياة الإنسان فإنها تكون من المجالات الخطرة، فضلًا عن أنها تكون في موقع أسّ في اتخاذ قرارات حرجة وحساسة تتعلق بأرواح الآخرين على السواء من حيث الإدانة أو التبرئة أو أخرى لها صلة بالحرب أو السلم. ومن بواعث

إلحاق الألسنية الجنائية بالألسنية التطبيقية هو اتخاذ متن لغوي يقوم عليه الانجاز اللساني؛ على أنْ نحترز من أنّ الألسنية الجنائية تنابذ وتباين الألسنية التطبيقية، فالأولى تبدأ من متن جاهز للتفكيك والتحليل، والثانية تعمل على جمع المتن اللغوي أولًا. ثم بعد ذلك يتم اختيار التفكيك والتحليل اللساني الملائم للمادة اللسانية والهدف من تلك الدراسة وتطبيقها في الألسنية الجنائية. أما إذا كانت "مادة التحليل" تسجيلًا صوتيًا فالمتخصص بالصوتيات والصوتيات الوظيفية هو أولى من يتولى ذلك[23].

ودونك نماذج من أدوات الألسنين الموظفة في الألسنية الجنائية [24]:

| ت | نَوع القضية (منظور المحامي) | الأدوات (منظور اللسانيّ) |
|---|---|---|
| 1 | تحديد أصل التأليف | الأسلوبيات، النحو والتركيب، الخطاب، المعجمية، اللسانيات الاجتماعية. |
| 2 | تحديد المتحدث | الصوتيات العامة، الفونولوجيا، التركيب، اللسانيات الاجتماعية. |
| 3 | النزاع حول العلامة التجارية | الصوتيات العامة، الفونولوجيا، الدلالة، التركيب، المعجمية. |
| 4 | ضمان المنتج | النحو/التركيب، الدلالة، تحليل الخطاب |
| 5 | التمييز | الدلالة، تحليل الخطاب، اللسانيات الاجتماعية |
| 6 | حقوق التأليف والنشر | النحو/التركيب، الدلالة، تحليل الخطاب |
| 7 | استغلال الأطفال جنسيًا | الصوتيات العامة، الرف، النحو / التركيب، اكتساب اللغة، الدلالة. |
| 8 | سوء السلوك الجنسي | الدلالة، النحو والتركيب، اللسانيات الاجتماعية. |
| 9 | التشهير / القذف | الدلالة، اللسانيات الاجتماعية، تحليل الخطاب، النحو والتركيب. |
| 10 | الجنايات/ الجرائم الجنائية | جميع ما تقدَّم. |

ويتوجب مشاركة المعطيات اللسانية مع محامي الدفاع ومحامي الادعاء وهيئة المحكمة. ويرى بعضهم أنّ سبب نسبة الألسنية الجنائية إلى الألسنية التطبيقية هو اتفاقهما المشترك في الجوهر، فهما يتبادلان الاهتمام باللغة وسياقاتها المهنية فضلًا عن الاهتمام بالغايات المشتركة كنقل البيانات والحجاج بأساليب نافذة[25].

## المبحث الثاني (الجانب التطبيقي)

**-الخبير اللساني وأثره في تفكيك وتحليل نصوص الجرائم اللغوية:**

الذي ينعم النظر في تأريخ البشرية على مر العصور وتعاقبها يجد أنّ مسالة الجريمة قديمة قدم خَلْق البشرية، ولها معايير وضوابط قد استمدت من الكتب المنزلة وذلك بعد عصر التدوين. إذ عدّ القضاء علمًا مستقلًا له أصول وأحكام خصاصة وقد أسهم القضاة في سبر لبنات صلة الألسنية بالجريمة، لا سيما إذ علمنا أنّهم أتقنوا العلوم النقلية والعقلية فضلًا عن علوم الآلة؛ مما جعلهم في المنزلة السامقة من العلم تتيح لهم فضّ الخصومات بيسر دون عناء، وقد ذكر أبو بكر محمد بن الحسين الفقيه الآجري :أنّ رجلًا ادَّعى على رجل بسلب مال منه بِحَضرةِ القاضي حربويه-قاضي مصر، فقال المُدَّعى عَليه: "مالُهُ عليَّ حقٌ"، (بِضَمِّ اللام). فقال القاضي: أتعرفُ الإعراب؟ فقال: نَعم، قال: قُم، قد ألْزَمتُكَ المالَ!" فعند قول الرجل: " مالُه عليّ حقٌ" برفع اللام فهي إقرارٌ منه بأنّ الرجل المدّعي له حقٌ عليه، بيد أنّه في الأصل كان يبتغي "النفي" بـ(ما)، أي: ليس له عليّ حق، غير أنّه ضم اللام فصار الأمر إقرارًا منه، ولا سيما أنّ القاضي سأله عن معرفته بالإعراب الذي يحدد معاني الكلمات في سياق الجملة. وبقي يزدهر هذا العلم إلى أنْ صار تخصصًا له أحكامه وخصائصه وقد كان متشعبًا ومتداخلًا مع العلوم الأخرى، ولا سيما ارتباطه مع اللسانيات التي كانت صلته موضونة حدّ السبك.

**أهم المعوقات والمصاعب التي تعترض الألسنية الجنائية[26]:**

-المعوقات التي تخص البراهين اللغوية وعلائقها، سيما إذا كانت تلك المعطيات، أو المتون محصورة ومسوّرة بعمق، يتعذّر معارضتها ومقابلتها مع المتون أو النصوص الأخرى.

- معوقات تتصل بـ"النظام القضائي" وتسيير اتخاذ الأدلة.

- مشقّة تَسْييق مأذُونِيَّة للقضاة والمحامين؛ لغرابة الاصطلاحات عليهم التي تستعمل في الألسنية ومساراتها العلمية في سياقات دراساتها ومن ثم بلوغ إلى يقين وبراهين لسانية.

- "الألسنية القضائية" فيها حاجة إلى المزيد من التقدم التقني الحاسوبي بغية الوصول إلى تمام الخدمة في هذا الجانب الجلل.

## النماذج التطبيقية للدراسة

### النموذج الأول

### أثر الفتيا الألسنية في الحكم وإنعام النظر فيه

نَصٌّ رسالة وجهها مدير إحدى المؤسسات التعليمية للموظفين وردّ إحدى الموظفات على الرسالة. وينطوي هذا المثال على جانبين فرضتهما طبيعة الخطاب التراسلي من حيث إنه نَصٌّ مُرْسَلٌ، ثم ردٌّ المستقبِل عليه.

**نصُّ رسالة المدير**

تضمنت رسالة المدير توضيحًا لبعض الموظفين الذين طلبوا التدريس عن بعد ولكن من مكاتبهم داخل المؤسسة التعليمية، وقد أبلغهم المدير بتكلفة تجهيز المكاتب، وهي تكلفة عالية ولا يستقيم أن تنفَّذ المطالب دون التزام الأساتذة بالعمل من مكاتبهم؛ فيكون ذلك من باب المماحكة ومناكفة المدير ليس إلا.

قال المدير: "... وبما أن من مسؤولياتي القيام على ميزانية المؤسسة ورعايتها وصونها فإنني أعلمكم بأنه في حالة تنفيذ هذه المطالب سيكون التدريس من مكاتبكم إلزاميًا ويوميًّا؛ فليس مقبولًا إهدار هذا المبلغ من أجل زميل أو اثنين أو من أجل مطالبات بقصد المماحكة فقط... مع وافر مودتي وتقديري"

**ردّ الموظفة على رسالة المدير المذكورة آنفًا:**

وقد جاء ردّ الموظفة على المدير بأسلوب يستشف منه عدم انسجامها مع مديرها، وإليكها مفصلة:

" ...وعودة لاستخدامكم تعبير المماحكة وهو في غير مكانه، ويواري تهمًا، وهو تعبيرٌ لا يروق ولا يليق بـ " المرسل، والمستقبل، والرسالة" كعناصر وفق نظريات الاتصال وهو تعبيرٌ أساء لنا كثيرًا. فإنني أضع بين أيديكم ما ورد من معنى لهذا التعبير في معجم اللغة: ماحَك من مَحَكَ، الجذر اللغوي (حَكّ) تأتي مما يُحَكُ به الشيء لبيان معدنه ونقده. ومن ثم صارت تستخدم في المصطلح مَحَكَ وماحكَ بمعنى جادل ونازع في الباطل.. ولكن الكلمات في العربية تأخذ معناها مع تقادم الزمن من السياق التداولي حسب علم اللسانيات التداولية... (التداول الاجتماعي أو الثقافي أو السياسي إلخ...). وصارت هذه الكلمة في السياق الاجتماعي تُستخدم بعدّها كلمة نابية تخدش الحياء

حسب العرف والعادات والتقاليد العربية.. ماحك ومماحكة بمعنى الشخص الذي يحتك بالآخر (على المستويين: المادي (الجسد) أو المعنوي (التحرش باللفظ وخلافه). وتلاحظون يرتد المعنى الاصطلاحي المجتمعي إلى الأصل اللغوي وينبثق عنه، ويعود إليه. إنني أستهجن وأستنكر استخدامكم هذا التعبير – وأنتم أهل لغة – فإن كنت لا تعلم فتلك مصيبة، وإن كنت تعلم فالمصيبة أعظم"[27].

الذي ينعم النظر في سياق نص رسالة الموظّفة يجد فيها تأليبًا على مدير الدائرة، ربما هو نتيجة لتراكمات سابقة. وقد تطور أمر الردّ إلى أن قدّم كظلامة رسمية ضد مسؤول الدائرة فحواها "الإساءة اللفظية والتحرّش اللفظي والوظيفي" مما أثار استغراب المدير وحدا به إلى الاحتراس من الأمر لأسباب ستنجلي تباعًا.

إنّ الحنق الذي تضمره الموظفة تجاه مديرها استسرعها إلى الدخول في مأزق العجالة والوقوع في إشكالية قانونية سببها حمق الجهل بـ"اللغة الأم" وعوزها إلى كفايات أولية وأساسية في اللغة العربية.

يتبدّى أنّ الموظفة عند لمحها لرسالة المدير هرعت إلى الشابكة الالكترونية دون تمحيص واستكشاف دقيق للفظ الذي تبحث عنه، فأخذت تهذر بالكلام، وكما مبين بالآتي:

– تبدى للموظفة بعد أنّ سعت إلى استجلاء معنى مماحكة على الشابكة فظهرت لها كلمة (مِحَكّ)من غير تشكيل الحركات فحسبته(مَحَكَ)، وخاتلها جهلها بأنّ (المماحكة) من الجذر(حَكّ) فاستغواها هذا على المضي في جريرتها وهي تخال أنّ ما تقوله برهان يعضّد الشهادة. والأمر لم يقف عند ذلك بل أخذت تخوض وادّلجت فيما لا تحسنه. فقالت: "إنّ الكلمات في العربية تأخذ معناها مع تقادم الزمن من السياق التداولي...". إنّ الذي سعت إليه الموظفة بقولها هذا هو أنّ المماحكة –كما تظن– تحتجن مضامين وأظلة جنسية تقوّي موقفها في الشكوى المقدمة، وفاتها أنّ دلالة المماحكة في العرف المتداول سواء أكان الرسمي أم غير الرسمي لا تتجاوز التمادي في المناكفة والملاجّة في أمور لا طائلة منها[28]. وإليكم رأي اللجنة التحقيقية في هذه الشكوى من أربعة أركان بناء على مشورة خبير ألسنية[29]:

1- تحكيم اللجنة التحقيقية التي تضم ثلاثة ذكور وأنثى واحدة في المعنى المتعارف عليه والمتداول للمفردة، في مختلف مناطق البلاد "الشمالية أو الجنوبية أو الوسط"، فهم أبناء البيئة اللغوية في هذه الدولة.

2- طلب شهادة الموظفات الأخريات في الدائرة نفسها في الحال التي استقبلنا بها تلك الكلمة، وهل شعرنْ بما يثير الحفيظة؟ فكانت الإجابة، بأنّ الكلمة كانت سويّة لا تحمل أيّ فحش أو بذاءة، وقد جاءت إجابتهن طرًا بأنها مألوفة لا تحمل خَنْيًا أو تحرشًا يخدش السمع أو الحياء.

3- استعانت الكثير من النصوص الرسمية وغير الرسمية بهذه الكلمة من حيث الاستعمال وفي مجالات متنوعة سياسية واقتصادية، وأدبية وغيرها. فرمقوا بنظرة مستوفزة إلى مواقع إلكترونية وبسياقات مختلفة أنّ المعنى المتداول لهذه اللفظة لا يعدو دلالة (المجادلة من أجل المجادلة).

4- تم الاستئناس برأي أحد خبراء الألسنية، ممن له باع في الجانب اللغوي.

وأسفر التحقيق عن أنّ دلالة المماحكة سواء اللغوية أو العرفية أو التداولية تصب في بوتقة دلالية واحدة كنهها المجادلة والملاجّة لا غير. ولمّا كان الأمر كذلك آلت شكوى التحرش اللفظي والوظيفي إلى الردّ.

وقال العناتي[30]: إنّ ردّ الموظفة ضم شتمًا وسبًا وذلك لتحكيمها النظر التداولي عند قولها :" . إنني أستهجن وأستنكر استخدامكم هذا التعبير – وأنتم أهل لغة – فإن كنت لا تعلم فتلك مصيبة، وإن كنت تعلم فالمصيبة أعظم".

## النموذج الثاني

### التشهير السياسي وتشويه السمعة:

لا يخفى على حصيف أنّ الآونة الأخيرة شهدت تجاذبًا سياسيًا بين الأحزاب المتناحرة الساعية إلى السلطة مما ترتب على ذلك، ظهور سلوكيات مريضة تنتمي إلى أحزاب السلطة تحاول النيل من الآخر بغية تحقيق ما يسمى بـ" التسقيط السياسي" وطمعًا في العودة إلى الواجهة فضلًا عن كسب ثقة الناخب مرة أخرى بأدوات بخسة ودنيئة تعتمد على استمالة المشاعر نحو جهة محددة ثم إدخاله في حالة سلب إدراك الشخصية الواعية، والسيطرة عليها عن طريق اللاوعي[31]. وقد تفشت بشكل ملحوظ تراكيب لغوية تضم الكثير من الإساءة، وتكون بمثابة مهماز للتمييز العرقي أو الطائفي أو

الديني ومما اعتدنا على سماعه من هذه الشرذمة مصطلحات التخوين أو اظهار الوطنية الزائفة، والكل يبرر لنفسه بالنظرية الميكافيلية القائلة ."بأنّ الغاية تبرر الوسيلة " وأنا أجزم قاطعًا ببطلان هذه المقولة إذا لم تقيّد. فقائلها: كان في سياق التبرير عن القسوة والوحشية المستعملة في الصراع على سدة الحكم. فكلّ لفظ صدر من سياسي أو غيره يحمل تشويها أو تشهيرًا أو تآمرًا وغيرها فهي جرائم لغوية يحاسب عليها؛ لأنّ "القضاء على الرغم من كونه مؤسسة اجتماعية بالدرجة الأولى، ويتجلى بطرق لغوية وغير لغوية، لكنه يعتمد على اللغة بامتياز، سواء في التشريع أو إطلاق الأحكام ودراسة القضايا ومناقشتها"[32] .

## النموذج الثالث

## يظهر أثر الألسنية في التحليل والتحقيق الجنائي

النصّ: "سطا شخصان على محل تجاري فحاصرتهما الشرطة، وكان بحوزتهما سلاح "مسدسان"، فطلب رجال الشرطة إلقاء السلاح، فقال أحدهما لزميله: أطلق المسدس! فأطلق النار على رجال الشرطة، وقتل أحد رجال الشرطة، ثم اشتبك الجميع فُقبض على اللصين (القاتل وزميله)"[33]. الذي ينعم النظر يجد أنّ الجدل الدائر هنا لغوي بحت ولج فيه الجميع إلى غيران الدلالة فيه. فعند انطلاق المحاكمة والحديث عن الجريمة اشرأب محامي الجاني (الذي أطلق النار) محتجًا بأنّ رفيقه هو مَن أمره بإطلاق النار بناء على قوله (أطلق النار) وبالتالي فهو شريكه في الجريمة؛ بيد أنّ محامي زميله (الذي أمر صاحبه بإطلاق المسدس) انتفض قائلًا: بأنه بريء من تلك الجريمة، إذ إنّه قصد بـ "أطلق المسدس" أي: ألقه إليهم.، وليس أطلق الرصاص نحوهم من المسدس. فكما رأينا الحديث الذي دار هو حديث لغوي عميق ربما يتجاوز مبلغ علم المحاميين فيستعينان بخبير لساني يرفد براهينهما ويقويها.

## النموذج الرابع

## الألسنية الجنائية في مجلس القضاء

ذكر د. صالح العصيمي أحداثًا مثيرة شهدها في مجلس قضاءٍ قد حضره لشهادة، وقد أثارته بعض الوقائع في قاعة المحكمة فاضطر للتدخّل بشكلٍ خاص لتنبيه القاضي. وإليكها مفصّلة:

"دخل علينا شخص من العمالة الفلبينيّة يلبس الجينز والقميص مُقيّد اليدين، فطلب القاضي أن يُدعى المترجم، فحضر المترجم، ويبدو أنّه من الجنسيّة البنغاليّة، أو السيرلانكيّة يلبس الزيّ السّعوديّ (الثّوب والشّماغ) وعليه لحية كثّة، وهو بلا شك مسلم يبدو عليه سمة الالتزام والتَّديُّن (وربما تكلّف ذلك). طرح القاضي السُّؤال على الفلبيني: أنت دخلت البيت؟ فترجم سؤاله المترجمُ، فأجاب الفلبيني: نعم، فترجم المترجم للقاضي إجابته. فقال القاضي للمترجم: اسأله عن السبب، وهل ما يدري عن العقوبة؟ فأجاب الفلبيني: I had a date with the made

بمعنى أنّني كنت على موعد غراميّ مع الخادمة. فترجم المترجم الرّدّ بما يلي: نعم قفزت البيت وارتكبت الفاحشة بالخادمة. فردّ القاضي: اسأله: هو فعلًا سوّى شي بالخادمة؟ ثمّ سأله المترجم فردّ: I had a date with her

فقال المترجم: نعم يقول فعلت بها الفاحشة. يقول الدكتور فهد العصيمي: وفي تلك الأثناء، هممتُ بالخروج لكن استأذنت القاضي وقلت له: يا شيخ، أنا أعرف إنكليزي، وترجمة المترجم هذا غير دقيقة، وأنا أريد تبرئة ذمّتي. قد يظنّ أنّ الموعد الغراميّ الذي يسبق الزواج ليس انتهاكًا للمنزل وحرمته، وهو يكرّر أنّه مواعدها فيمكن يريد فعلًا، أو يتظاهر أنه سيتزوجها وترجمة الأخ والله غير دقيقة. فردّ القاضي ردًّا طمأنني إلى حدٍّ ما، فقال: "لا، بنسأله أكثر ونطلب مترجم من سفارته، بس هالمرّة هي الأولى نسجل فيها اعترافاته. سفاراتهم ما يجون على كيفنا كل مرة"[34]. ثم تساءل العصيمي هل يمكننا أن نستشفّ بعض الملاحظ المتعلقة بالألسنية الجنائية؟ يذكر بأنّ هناك عددًا من الملاحظ وربما يستطيع القارئ أن يستنبط غيرها ويتّفق، أو يختلف معها:

–يستلزم أن يكون المترجم محايدً، وألّا يكون من جنسية تنافر وتباين جنسية المتهم.

–يستشف من سيما المترجم وسحنته أنّه على نقيض وتضاد مع المترجم الذي بدى وكأنه يشنأ المتهم.

–تغاير التصورات وتباينها في الألسنية الجنائية يعد أمرًا ذا أهمية قصوى، فيبدو أنّ (الفلبيني) لم يدرك أنّ دخول المنزل يعد انتهاكًا صارخًا لحرمة المنزل وفي نظره تعد الخادمة من أصحاب الدار، فالتباين الثقافي له أثره في كيفية تقبل هذه الفكرة فنحن نرى الأمر شنيعًا ومستهجنًا خلافًا لنظرته التي تتسم بالمقبولية والسماح.

-لولا الحلم والأناة التي اتسم بها القاضي مقارنة بحماس المترجم لتجلى لنا أثر الترجمة المزيفة والمضللة.

-التحقيق في هذه القضية ضم ثلاثة أطراف" القاضي، المترجم، المتهم"، وأظهر أثر التباين الثقافي واللغوي فضلًا عن الديني في سير تلك الإجراءات[35].

**النموذج الخامس**

**أثر فُتيا الألسنية في إجازة التصرف بالبيع أو عدمه**

نصّ يعود إلى "جمعية تعاونية خيرية" يقول النص: "لا يجوز لأي عضو أن يبيع أو يؤجر أو يرهن أو يتنازل للغير عن قسيمه (حصته) وما ينشأ عليها أو يرك حرية التصرف بها أو ببعضها للغير كما يحظر أي عضو أن يستعمل أي قسم منها لغايات تجارية: دكان أو معمل أو مشروع صناعي أو مطعم أو مقهى أو دار للّهو إلا إذا حصل على موافقة لجنة الإدارة"[36].

بما أنّ تفسير النصّ تبنى عليه صحة ملكية الزوجة أو عدمها لحصة زوجها التي تم التنازل بها لها دون الرجوع إلى الجهة المسؤولة لأخذ الموافقة فقد هرعوا إلى طلب الفتيا اللغوية. إذ إنّ إنعام النظر في الاستثناء الذي فحواه: " إلا إذا حصل على موافقة لجنة الإدارة" قد استغرق النصّ كله؛ وذلك لأنّ (كما) هنا تعني:(و) التي لمطلق الجمع، ولو شاء مَن أسبر النصّ لقصر الاستثناء على الشطر الذي عقب (كما) لوضع نصًا منفصلًا فيه دلالة على ذلك، وعليه فالذي حدث من تنازل هو "خرط قتاد" دون جدوى وهو باطل غير نافذ، والزوجة لا تعد مالكة، وإنما هو من تركة الزوج وأمره مرهون بمعايير الميراث فحسب[37].

**النموذج السادس**

**يظهر أهمية الأبعاد التداولية في الخطاب القانوني**

لا شك أنّ الدراسات التداولية غالبًا ما تسعى إلى السبر في شكل البنية المعرفية والاجتماعية للكلام، وذلك متوسلة بالأفعال الكلامية التي دائمًا ما تتسوّر مقتضى ظاهر الكلام إلى تفسير قد تواضعوا عليه عبر الأعراف اللسانية والاجتماعية. اعتمادًا على ظلال المعاني التي حملتها بنية وتراكيب ذلك الكلام. وبما أنّ التواصل القانوني يعد جزءًا من التفاعل اللساني فإنه يحتكم إلى التقاليد التداولية العامّة المتواضع عليها. بيد أنّ يستقل بمصطلحات تتعلق بمجال خطاب القضاء وأساليب

نصوصه وسمة التواصل التي يتبعها في ذلك، ولا سيما إذا ما علمنا أنّ هذه الإجراءات التفاعلية حيوية رحيبة. ودونك مثال يوضّح ذلك: عهدنا على صيغة الفعل المضارع في عموم العقود التسويقية والتجارة أنّها تشير غالبًا إلى فينة زمنية تسوّر وقوع الحدث في زمن الكلام، كـ "يداوي الطبيب المريض، يتعامل التاجر مع الفلاح" وغيرها. بيد أننا نجد أنّ الفعل المضارع ينسلخ إلى معان جديدة مستنبطة من السياق اللساني مثل قولهم في ديباجة العقد التجاري:

-"يدفعُ الطَّرف الثاني للطرف الأول ألف دينارٍ شهريًّا أجرةَ المحل المؤجَّر.

-- يتحمل الطرف الأول تكاليف الماء والكهرباء دون إضافتها على المستأجر.

- يلتزم الطرف الثاني بإبلاغ الطرف الأول بأي أضرار تقع في المحل المؤجَّر في أثناء فترة العقد"[38].

الذي ينعم النظر في فقرات العقد المذكورة آنفًا يجد أنّ الأفعال المضارعة: "يدفع، يتحمل، يلتزم" قد انسلخت من دلالتها المألوفة وهي الاستمرارية إلى فعل كلامي تداولي يحمل دلالة الوجوب والالتزام. وهذا ما سيتم اعتماده إذا ما اتخذ أيّ إجراء قانوني أو صدور أيّ حكم قضائي؛ وبخلاف ذلك إذا ما تمادى الطرف الثاني وتمنّع من أداء الكِراء فإنه يعدّ مخلًا بذلك التعاقد، ويتوجب عليه الشرط الجزائي الذي تم الاتفاق عليه. وسيثبت القاضي الحقّ للطرف الثاني إذا خلا العقد من شرط يبدد هذا البند[39].

## رواسب علم الجناية في الألسنية

إنّ نسج عِلْمَين وسبكهما غالبًا ما يسفر عن رواسب وعلائق تستقر في كنفهما. والعلم الجنائي أضاف في حقله اللساني مصطلحات جمّة سواء أكان منها القضائي أم التشريعي، أم الجنائي، أم القانوني، منها: " التقادم، التجنيح، لبطلان، الاستئناف، الإدانة، التفويض، التنازل، الاستجواب، البيّنة الدلائل، وغيرها من المصطلحات التي تخص هذا الحقل"[40]. وما تمناز به اللغة من حيوية وفاعلية يمكنها توظيف الاصطلاحات والنظائر في سياق استعمالها العام وهذا قد ساعد في توسيق نطاق المفردة من حيث الدلالة، ومن جانب آخر فإنّ المصطلح قد يتخذ منحى خاصًا من حيث الاستعمال مبتعدًا عن السياق العام لدلالة المفردة، وهذه الدلالة بين أمرين إما أن تمنح المفردة سعة أو تقيّدها فكلمة " الأداة" في اللغة العامة هي" الآلة الصغيرة"، وهي من الكلمات التي استعملت

في المجال القانوني فصارت اصطلاحًا، وتعرّف على أنّها: "شيء أيّا كان نوعه يحصل به المتهم على المقدرة على ارتكاب الفعل الإجرامي، أو يستزيد من هذه المقدرة"[41]. وكذلك لفظة "شخص" يراد بها في السياق اللغوي العام" كل جسم له ارتفاع وظهور وغلب في الإنسان" خلافًا لما نجده من دلالة في الحقل القانوني بوصفه اصطلاحًا يدل على موجود تثبت له "الشخصية، إنسان، أو غير إنسان" إذن حدث توسّع في اللفظة لم تتمتع به من قبل[42]. فالذي حدث هنا هو تضييق للدلالة عن طريق تحديد المستعمل ووظيفة الاستعمال. فضلًا عن أنّ العربية قد انتفعت كثيرًا من حركة التعريف فعندما أرادت الدول العربية الانتفاع من تطور هذا العلم والسعي لتطويره وتطبيق نظرياته بوصفه علمًا غربي المنشأ سعت جهات إلى تعريف تلك النظريات ومصطلحاتها، والاجتهاد في وضع الدلالة المناسبة لكل مصطلح[43].

**حقيقة الألسنية الجنائيّة وواقعها في العراق:**

لا شكّ أنّ الذي ينعم النظر في الواقع العلمي يجد أنّه أبعد ما يكون عن تجاوز الحدود التقليديّة للاختصاصات، الذي من شأنه الربط بين المجالات المؤسساتية المختلفة عن طريق السبك بين مدارسها الفكريّة والعلميّة، ولعل أهم الأسباب التي أدت إلى تراجع حركة الألمعة والحصافة والنهوض الفكري في الجامعات والمؤسسات العلمية هو حرصها على طابعها التقليدي والخوف من تجاوزه؛ لأنه بمثابة اعتداء سافر على مجال الاختصاص؛ لذا جاءت هذه الدراسة للحديث عن علم حيويّ حديث له أهميته في هذه الفينة التي فيها حاجة إلى تحقيق العدل في ظل معترك مدلهمّ من الظلم يغشى العالم. وما تم تحقيقه على مستوى "الألسنية الجنائية" كان أثره ظاهرًا في الكشف عن الكثير من مغاليق الجرائم، وهذا الإسهام يعدّ خطوة رائدة انعكست على النهضة اللغوية فضلًا عن التقدم التقني الذي يمر به العصر، وهذه صوى على العناية الخاصة التي أولها الإنسان للغته إذ إنّ التقدم الفكري مناط بتطوير اللغة؛ وتحقق ذلك بإثراء المسارات العلمية المتّبعة في المؤسسات العلمية. وختامًا ليس لي أن أدعي أنني قد أحطت جوانب الدراسة استغراقًا سابغًا، ولكن حسبي أني بذلت الوسْع في بسط ملامح هذا العلم الحديث بشكل موجز، وإني غير منكر فضل مَن سبقني في ذلك، فلقد وشّحت هذه الدراسة بالكثير من آثارهم العلمية إبّان إسباري غِيران هذه الدراسة على ألّا يؤول بي التواضع إلى الضِّعة فأنكِرُ أني ناقشت وحللت، فذكرت رأيًا هنا وأنكرت أخر هناك، مكتفيًا بالارتشاف

من دون العبِّ، وبالإشارة إذا أغنت عن العبارة، ولولا الإطالة المعقود على تحاميها لأوسعت ساحة القول.

**الخاتمة:**

بعد هذه الجولة الماتعة في ربوع الألسنية وعلاقتها، وما تمّ تناوله تجلّت أمور أحسبها على جانب من الأهمية، وإليكها مفصّلة:

– يعدّ علم "الألسنية الجنائية" مسارًا مبتكرًا وحديثًا للسانيات التطبيقية وذلك بتوظيف آليات متلئبة ومقتبسة من أفرع "الألسنية الجنائية" كالتداولية والأسلوبية واللهجات وغيرها بغية تحقيق المبتغى وهو تبديد التباس الجرائم العويصة. وأنّ توظيفه متقادم مع حداثته.

– تبدّى أنّ "الألسنية الجنائية" هي النموذج الأمثل للألسنية الجنائية التطبيقية؛ لأنها تعد الجانب العملي لجانبها التنظيري، فضلًا عن أنّها مثال نموذجي " للتكامل المعرفي والتداخل الاختصاصي" إذ لا يمكنك في أي " مرحلة من مراحل التحليل اللساني الجنائي أن تتوقف عند حدود فرع أو مجال لساني بعينه؛ إنما تفرض عليك طبيعة النظام اللغويّ وكُلِّيَّته أن تُداخِلَ الفروع والاختصاصات؛ فلا يمكنك مثلاً أن تقتصر على التحليل الصوتي وحده بمعزل عن دلالات ذلك التحليل الصوتي بما هو أماراتٌ اجتماعيَّة دالَّةٌ على صاحبها في كثير من الأحيان"[44].

–لقد سلكت "الألسنية الجنائية" مؤخرًا حيزًا رحراحًا مهيعًا ليستغرق استجلاء النصوص، وكشف الانتحال، واستجلاء التعنيف اللفظي على مواقع التواصل، فضلًا عن الترعيب والتهديد وغيرها.

– استثمار "الألسنية الجنائية" في ميادين التحقيق والمحاكم القضائيّة الجنائيّة يعود عليها بالمعطيات الثّرة التي تظهر جانب الحق وتسهم في تحقيق العدل المجتمعي.

–تبدّى أنّ هناك علومًا ألسنية جمة تعتمد عليها "الألسنية القضائية" ولا سيما الجنائية منها؛ بغية تحقيق أهدافها وأغراضها، وهذا هو مسوغ معرفي متلئب للجمع بين (الألسنية، والجنايات، والقضاء) في بوتقة واحدة.

–بلوغ الدراسات الألسنية الحديثة شأوًا بعيدًا في الغرب خلاف ما نقدِّمه من تصنيفٍ خجول لا يكاد يتعدى موضوع الترجمة، وظهور أبحاث تتصف بالخداج، فلا ورشة علمية أو ندوة تدعو إلى مثل هذه العلوم؛ وذلك للرتابة والمسار المتخذ في كثير من المؤسسات العلمية.

– تسير "الألسنية الجنائية" ببطء وخجل في ربوع وطننا العربي في ظل مسار علمية غير متلئب ولا سيما فيما يخص هذا المجال.

**التوصيات:**

بعد هذه الجولة الماتعة في ألفاف هذين العلْمَين فقد رسبت في فكري بعض التوصيات التي أجد فيها إسهامًا وإنماءً لهذا العلم الحديث ونظرياته وتطبيقاته ولا سيما في الوطن العربي، ودونكها:

– تجسيد روح التعاون بين الجامعات والمؤسسات العلمية والأجهزة الأمنية ودوائر العدل.

– مطالبة رئاسة الجامعة بمخاطبة الكليات التي تضم أقسام اللغة العربية بَحثِّ طلبتهم وترغيبهم للسير في هذا التخصص وذلك بإقامة المؤتمرات والندوات والمناقشات العلمية التي تبسط القول في ذلك؛ لما فيه من خدمة مجتمعية بشكل خاص، وبشرية بشكل عام.

– إرشاد المختبرات الجنائية لإيجاد قسم رديف يمكن تسميته (قسم التحليل اللغوي) يأخذ على عاتقه إجراء التحاليل اللغوية لمعالجة البيانات المطروحة سواء عن طريق التحليل الصوتي "البصمة الصوتية" أو اللغوي للإفادة منها كأدلة في الاثبات أو النقض جنائية أو قانونية.

–إثارة هذه الموضوعات الحديثة بالاستناد إلى قاعدة القديم الذي شهد هذا النوع من الدراسات ولا سيما ما فعله الإمام الطبري في القرن الثالث الهجري في توثيق الحديث النبوي

## الهوامش

(1) ينظر: اللسانيات الجنائية: تحقيق العدالة عن طريق اللغة: أنطونيوس نادر، (https://mana.net/linguistics)، مقال علمي على الشابكة الالكترونية بتأريخ: 8/2/ 2020.

(2)ينظر: اللسانيات القضائية في الوطن العربي، د. أحمد نور الدين بلعربي، مجلة جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ع 29، 2017. نقلًا عن إسهام اللغة في سير التحقيقات الجنائية... مقاربة على ضوء اللسانيات القضائية، د. عبد العزيز صابر عبد العزيز، مجلة جامعة الأزهر، كلية اللغة العربية بأسيوط، ع43، ج 3، 2024، ص 2237.

(3)ينظر: علم اللغة القضائي مقدمة في اللغة والجريمة والقانون (جون أولسن)، محمد بن ناصر الحقباني، ط1، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي، السعودية، 2008، ص 1–2.

(4) ينظر: علم اللغة الجنائي، عبد المجيد عمر، المجلة العربية للدراسات والعلوم الأمنية، 2008، م: 23، ع45، السعودية، ص 278.

(5) ينظر: المصدر نفسه: ص 275.

(6) في علم اللّغة: غازي طليمات، ص 10.

(7) المصدر نفسه، ص 100.

(8) ينظر: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان، 2017م، ص249.

(9) مبادئ اللسانيات العامة: أحمد قدور، جامعة حلب، 2006، ص15.

(10) علم اللّغة وفقه اللّغة، تحديد وتوضيح: عبد العزيز مطر، قطر، 1985 م، ص 18.

(11) ينظر: المدخل إلى علم اللغة ومنهاج البحث اللغوي: د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1985م، ص: 7.

(12) ينظر: مدخل إلى اللسانيات: رضوان قضيماني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، نشر جامعة البعث، بلا تأريخ، ص1.

(13) أسس علم اللغة: ماريو باي، ترجمة: أحمد مختار، عالم الكتب، ط8، 1998م، ص: 42.

(14) علم اللغة الجنائي نشأته وتطوره وتطبيقاته: لعبد المجيد عمر الطيب، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، م 23، ع: 49، 2008، ص: 273-299.

(15)Koposov,2003.p150.

(16) Asher,2014,p231.

(17)Brennan,2001.

(18) ينظر: اللسانيات القانونية وأهميتها التطبيقية، أحمد بن خضير ذاخر، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، م1، ع3 ج2، ص: 1306.

(19) ينظر: (Hall, Christopher et al 2017:275).

(20) ينظر: مقدمة إلى علم اللغة الجنائي: 227.

(21) ينظر: Dr. syam sk. (2018). Aspects of Forensic Linguistics in Policing: India's Higher Education Authority UGC Approved List of Journals.p:100-109. ، نقلًا عن "اللسانيات الجنائية ودورها في الكشف عن الجريمة": أ. منال الحافي، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، م3، ع12، 2023م. ص6-7.

(22) ينظر علم اللغة الجنائي، عبد المجيد عمر، المجلة العربية للدراسات والعلوم الأمنية، م: 23، ع45، السعودية، ص 289.

(23) ينظر: Applied Linguistics in the Legal Arena, p 8-9 نقلًا عن "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، وليد أحمد العناتي، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، ع 164، ص23.

(24) ينظر: المصدر نفسه.

(25) Engberg, Jan. "Legal linguistics as a mutual arena for cooperation Recent developments in thefield of applied linguistics and law", AILA Review 26, 2013. pp24

(25) نقلًا عن "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، وليد أحمد العناتي، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، ع 164، ص23.

(26) ينظر: "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، وليد أحمد العناتي، ص342.

(27) المصدر نفسه، ص338.

(28) ينظر: لسان العرب، لابن منظور، مادة (مَحَكَ).

(29) "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، وليد أحمد العناتي، ص 339-340.

(30) المصدر نفسه: ص340.

(31) ينظر: سيكولوجية الجماهير "جوستاف لوبون"

(32) إسهام اللغة في سير التحقيقات الجنائية... مقاربة على ضوء اللسانيات القضائية، د. عبد العزيز صابر عبد العزيز، مجلة جامعة الأزهر، كلية اللغة العربية بأسيوط، ع43، ج 3، 2024، ص 2247.

(33) اللسانيات الجنائية، صالح العصيمي: تعريفها، ومجالاتها، وتطبيقاتها، ص37.

(34) اللسانيات الجنائية، صالح العصيمي: تعريفها، ومجالاتها، وتطبيقاتها، ص166.

(35) المصدر نفسه، ص 166.

(36) "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، وليد أحمد العناتي، ص337.

(37) ينظر: المصدر نفسه.

(38) المصدر نفسه: ص 327.

(39) المصدر نفسه.

(40) ينظر: معجم القانون، قانون الإجراءات الجنائية، أ، ت، د.

(41) الأسس اللغوية لصياغة المصطلح القانوني، عصام فاروق، بحث نشر ضمن أعمال منتدى اللغة العربية والدراسات البينية الآفاق المعرفية والرهانات المجتمعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مركز دراسات اللغة العربية وآدابها، 2018، ص 1539.

(42) ينظر: الأسس اللغوية لصياغة المصطلح القانوني، ص 1538.

(43) المصدر نفسه: ص1555. نقلًا عن بحث العلاقة بين علم اللغة والجريمة، فاطمة محمد عوض، بحث منشور في مجلة كلية اللغة العربية بايتاي البارود، ع35، الإصدار الأول، 2022، ص 768.

(44) مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية، وليد أحمد العناتي، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، ع 164، ص 318.

**المصادر**


الكتب العلمية:

1- الأسس اللغوية لصياغة المصطلح القانوني، عصام فاروق، بحث نشر ضمن أعمال منتدى اللغة العربية والدراسات البينية الآفاق المعرفية والرهانات المجتمعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مركز دراسات اللغة العربية وآدابها، 2018.

2- أسس علم اللغة: ماريو باي، ترجمة: أحمد مختار، عالم الكتب، ط8، 1998.

3- علم اللّغة وفقه اللّغة، تحديد وتوضيح: عبد العزيز مطر، قطر، 1985.

4- في علم اللّغة: غازي طليمات.

5- اللسانيات الجنائية: تحقيق العدالة عن طريق اللغة: أنطونيوس نادر، مقال علمي على الشابكة الالكترونية.

6- -اللسانيات الجنائية: تعريفها، ومجالاتها، وتطبيقاتها، صالح بن فهد العصيمي، الرياض، السعودية، 2020.

7- مبادئ اللسانيات العامة: أحمد قدور، جامعة حلب، 2006.

8- مدخل إلى اللسانيات: رضوان قضيماني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، نشر جامعة البعث، د-ت.

9- المدخل إلى علم اللغة ومنهاج البحث اللغوي: د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1985.

10- معجم القانون، قانون الإجراءات الجنائية، أ، ت، د.

المجلات العلمية:

1. العلاقة بين علم اللغة والجريمة، فاطمة محمد عوض، بحث نشر في مجلة كلية اللغة العربية بايتاي البارود، ع35، إصدار 1، 2022.
2. علم اللغة الجنائي نشأته وتطوره وتطبيقاته، لعبد المجيد عمر الطيب، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، م 23، ع: 49، 2008.
3. علم اللغة الجنائي، عبد المجيد عمر، المجلة العربية للدراسات والعلوم الأمنية، م: 23، ع45، السعودية 2008.
4. علم اللغة القضائي مقدمة في اللغة والجريمة والقانون (جون أولسن)، محمد بن ناصر الحقباني، ط1، مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي، السعودية، 2008.
5. –"اللسانيات الجنائية ودورها في الكشف عن الجريمة": أ. منال الحافي، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، م3، ع:12، 2023.
6. اللسانيات القانونية وأهميتها التطبيقية، أحمد بن خضير ذاخر، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، م1، ع3 ج2.
7. "مقدمة في اللسانيات الجنائية رؤية لسانية تطبيقية"، وليد أحمد العناتي، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، ع 164.

**المراجع الإنجليزية:**

1. Asher, R. E.E . & Simpson J. M. (Eds) (1994). The Encyclopedia of Language and Linguistics Oxford: Pergamon.
2. Engberg, Jan. "Legal linguistics as a mutual arena for cooperation Recent developments in the field of applied linguistics and law", AILA Review
3. Syam Sk. (2018). Aspects of Forensic Linguistics in Policing: India's Higher Education Authority UGC Approved List of Journals.
4. Koposov, Y. (2003) "Forming the Database of Verbal Equivalents of Emotional state "Fear" XIII Session of Russia Acoustic Society.